

فكر فأنزل | سلسلة فتاوي وأحكام الصيام للشيخ أحمد الحازمي

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم. يسر موقع فضيلة الشيخ احمد ابن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة فكر فأنزل فكر الفكر هو اعمال الخاطر في الشيء يعني يتخيل بذهنه او - [00:00:01](#)

تخيلوا في مخيلته شيئا يترتب عليه ماذا؟ يترتب عليه الانزال. كما اذا تخيل في نفسه انه يجمع ونحو ذلك كان مباحا له او محرما فانزله. حينئذ قالوا هذا الانزال ليس هو كان للاستمناء والمباشرة - [00:00:21](#)

لان ثم هناك عمل من المكلف. وهنا ليس فيه عمل. ثم التحرز عن الفكر. هذا في فيه نوع صعوبة قد يدفع قد يهجم الفكر النظر على المكلف ولا يستطيع دفعه عنه. فحينئذ قالوا - [00:00:41](#)

لا يترتب الحكم بفساد الصوم اذا خرج مني من المفكر. او فكر فأنزل فكر يعني في جماع او نحو فأنزل يعني فترتب عليه انزاله. قال فأنزل الفاهنا فيها معنى السببية - [00:01:01](#)

بمعنى ان الانزال هذا سببه الفكر فحسب. فلو ضم اليه شيء اخر كقبلة او مس ذكر ونحوه ها ما الحكم؟ فسد صومه. فسد صومه من اين اخذنا هذه؟ من قوله فالفاء هنا كقوله سها فسجدا. فالسجود سببه السهو - [00:01:21](#)

هنا الانزال سببه الفكر فقط. حيث لم يضم اليه شيء اخر المصنفون في هذا المحل. فحينئذ لو في الجماع ومسك عضوه فأنزل افطر. كذلك لو فكر ثم قبل فأنزل حينئذ نقول - [00:01:48](#)

افطر. اما اذا كان مجرد تفكير فحسب. حينئذ نقول هذا عدم التحرز منه امر واضح بين او فكر فأنزله دون ان يضيف اليه عمل والا افطر. او فكر فامدى او فكر فاملى هل يترتب عليه الالفساد؟ لو استمنا فام ذا او باشر فامدى على المذهب - [00:02:08](#)

هو الظاهر انه يفسد صومه. لو فكر فامدى نقول اذا نفينا الاعلى وهو خروج المني. فنفى فنفى ادنى من باب اولى واحرى اذا فكر فامنى فلم يفسد صومه من باب اولى الا يفسد صومه اذا فكر - [00:02:38](#)

حينئذ التنصيص على الانزال فيه تنصيص على مسألة اخرى. اذا قوله او فكر فأنزل نأخذ منه ثلاث مسائل ثلاث مسائل. فكر فأنزل بالمنطوق. هذا لا يترتب عليه افساد الصوم. فكر فطم اليه - [00:02:58](#)

في شيء اخر فأنزل يفسد صومه. فكر فام ذاه. ها؟ لا يترتب عليه افساد صوم فكر في الجماع وهيجه نفسه لم ينزل ولم ينزل هذي مسألة رابعة ايضا. لا شيء عليه من باب اولى. وهذه من - [00:03:18](#)

مما يستفيده الطالب من قراءة المتون الفقهي. يفتح الذهن وتبين لك المحال المسائل على وجهها الصحيح. اذا او فكر فأنزل وكذا لو فكر فاندى وهو الصحيح من المذهب فيهما انه لا يترتب عليه افساد لصومه اذا فكر فأنزل او فكر - [00:03:42](#)

ام ذا؟ ومن باب اولى اذا فكر فلم ينزل ولم يمى. لم يفطر على الصحيح من المذهب. ومثله لو قبلته امرأة بغير اختياره فأنزل. رجل صائم قبلته زوجته فأنزل هل يفطر او لا؟ لا يفطر. لانه ليس بفعله. هو لم يباشر هو بوشر. واضح؟ هو لم يباشر. فانتفى بحق - [00:04:02](#)

في المباشرة. حينئذ نقول اذا قبلته امرأة مثلا زوجته عينين فأنزل او امدأ لا صومه. لقوله عليه السلام عليه الصلاة والسلام عفى لامتي ما حدثت به انفسها. ما لم تعمل به او - [00:04:31](#)

تتكلم به. فان عملت او تكلمت حينئذ يترتب عليها ماذا؟ عدم العفو. عفى عن امتي او لامتي يعني تجوز ولا يترتب الاثم على كل ما وقع في النفس. ولم يتحدث به او لم يعمل. حينئذ الفكر هذا داخل في - [00:04:51](#)

في حديث النفس فاذا ترتب عليه فعل عمل ونحو ذلك او كلام حينئذ نقول يترتب عليه ما يترتب على يترتب عليه ما يترتب على فعله هو وقياسه على تكرار النظر غير مسلم لانه دونه. يعني بعضهم رأى انه يقاس على تكرار النظر. وسبق ان من كرر - [00:05:11](#) النظر فانزل هذا حكمه انه يفسد صومه. هل هذا مثله او لا؟ قل لا ليس مثله. لان تكرار النظر نظر فعل. هذا منه يعني ينظر مرة اخرى
ثالثة رابعة وهذا لا هذا لا يمكن ان ان يدفعه وليس فعلا من عنده فحينئذ ثم فرق - [00:05:37](#)
بين بين المسألتين - [00:05:57](#)